



اسم المقال: آلية صنع السياسات العامة في اقليم كردستان

اسم الكاتب: أ.م.د محمد علي حمود، أسراء حاتم سلمان


رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/7702>

تاريخ الاسترداد: 2026/06/08 21:43 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>





آلية صنع السياسات العامة في إقليم كردستان

"Mechanism of Making Public Policies in the Kurdistan Region"

[Muhammad Ali Hammud](#) ^a

Israa Hatem Salman ^a

^a University of Tikrit/ College of Political Science

أ.م.د. محمد علي حمود ^a*

أسراء حاتم سلمان ^a

جامعة تكريت / كلية العلوم السياسية ^a

Article info.

Article history:

- Received 19 January. 2016
- Accepted 10 February. 2016
- Available online 31 March. 2016

Keywords:

- Mechanism of public policy-making
- Kurdistan Regional Government
- Public policy-making in Kurdistan Region
- Iraqi Kurds

©2016 Tikrit University \ College of Political Science. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



Abstract: Iraq witnessed radical transformations after 2003, most notably a change in the political system structure and the adoption of a federal model, which includes two types of governments: the federal government and local governments. In light of these changes, the Kurdish provinces in Iraq enjoyed a region within the federal Iraq, leading to the emergence of the Kurdistan Regional Government as a local government responsible for policymaking and implementation in the three provinces (Erbil, Dohuk, Sulaymaniyah).

It is worth mentioning that the federal government since 2003 has faced significant challenges, including the decline in services, the spread of administrative corruption, deteriorating security conditions, declining human development indicators, chaos, and instability. At the same time, the Kurdistan Region experienced security stability, and the regional government was able to address many problems, especially in terms of security and services.

*Corresponding Author: Muhammad Ali Hammud, E-Mail: ha.dzdai@uokirkuk.edu.iq

Tel: xxx , Affiliation: University of Tikrit / College of Political Science

معلومات البحث :

الخلاصة : شهد العراق تحولات جذرية بعد العام 2003 أبرزها كان تغيير بنية النظام السياسي وأعتداده النموذج الفيدرالي الذي يعتمد على وجود نمطين من الحكومات (الحكومة الاتحادية، حكومات محلية)، وفي ظل هذه التغيرات تتمتع المحافظات الكردية بإقليم ضمن العراق الاتحادي مما أدى الى بروز حكومة إقليم كردستان باعتبارها حكومة محلية مسؤولة عن صنع وتنفيذ السياسات العامة في المحافظات الثلاث (اربيل، دهوك، السليمانية) .

تواريخ البحث:

- الاستلام : 04/ شباط /2016

- القبول : 22/ شباط /2016

- النشر المباشر: 31/ اذار /2016

الكلمات المفتاحية :

- آلية صنع السياسات العامة
- حكومة إقليم كردستان
- صنع السياسات العامة في إقليم كردستان
- اكراد العراق

والجدير بالذكر أن الحكومة الاتحادية منذ عام 2003 قد واجهت تحديات كبيرة كان أبرزها تراجع الخدمات وانتشار الفساد الإداري وتردي الوضع الأمني وتراجع مؤشرات التنمية البشرية وانتشار الفوضى وعدم الاستقرار، في الوقت نفسه شهد إقليم كردستان استقراراً أمنياً واستطاعت حكومة الأقليم معالجة الكثير من المشاكل خاصة الأمنية والخدمية .

المقدمة

شهد العراق تحولات جذرية بعد العام 2003 أبرزها كان تغيير بنية النظام السياسي وأعتداده النموذج الفيدرالي الذي يعتمد على وجود نمطين من الحكومات (الحكومة الاتحادية، حكومات محلية)، وفي ظل هذه التغيرات تتمتع المحافظات الكردية بإقليم ضمن العراق الاتحادي مما أدى الى بروز حكومة إقليم كردستان باعتبارها حكومة محلية مسؤولة عن صنع وتنفيذ السياسات العامة في المحافظات الثلاث (اربيل، دهوك، السليمانية) .

والجدير بالذكر أن الحكومة الاتحادية منذ عام 2003 قد واجهت تحديات كبيرة كان أبرزها تراجع الخدمات وانتشار الفساد الإداري وتردي الوضع الأمني وتراجع مؤشرات التنمية البشرية وانتشار الفوضى وعدم الاستقرار، في الوقت نفسه شهد إقليم كردستان استقراراً أمنياً واستطاعت حكومة الأقليم معالجة الكثير من المشاكل خاصة الأمنية والخدمية .

فعلى الرغم من ان كلا الحكومتين (الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم) هي جزء من العراق الاتحادي الا أن حكومة الأقليم سجلت تقدماً ملحوظاً في تقديم مستوى جيد من الأستقرار الأمني والخدمات وتحقيق إنجازات مهمة على صعيد صنع وتنفيذ السياسات العامة، وان الظروف التي يعيشها الاقليم بعد عام 2003 مقارنة مع بقية اجزاء الدولة الاتحادية تعتبر مستقرة نسبياً، على الاخص فيما يتعلق بالجانب السياسي والامن، وهذا الاستقرار النسبي قد منح حكومة الأقليم الفرصة السانحة لصنع سياسات عامة مختلفة، كانت لها نتائج وتغذية عكسية تختلف من سياسة الى اخرى ومن فترة الى اخرى .

وأن السياسات التي تصنعها حكومة إقليم كردستان تتعلق بتحقيق تطور اقتصادي واجتماعي وثقافي في الاقليم، وأن الايجابيات التي حققتها والتي تعتبر كبيرة يعود الى جملة من الاسباب لعل الاستقرار السياسي والامني يأتي في مقدمتها .

أهمية الدراسة: تتبع أهمية هذه الدراسة من أهمية الموضوع محل البحث نفسه، الا وهو الية صنع السياسات العامة في إقليم كردستان، حيث أن التعرف على عملية صنع السياسة العامة في الاقليم تعتبر مسألة ذات أهمية كبيرة لمعرفة الكيفية التي من استطاعت خلالها حكومة اقليم كردستان أحرار هذا النمو والتطور على صعيد الأمن والأقتصاد والتعليم والصحة وتقديم الخدمات .

هدف الدراسة : تهدف الدراسة الى تقديم تحليل لكيفية صنع السياسات العامة في اقليم كردستان والتي يتم من خلالها معالجة المشكلات التي يعاني منها المجتمع الكردي ومحاولة الوصول الى حلول مناسبة لتحقيق مستوى من الرضى المجتمعي.

أشكالية الدراسة تبرز مشكلة الدراسة من تقديم رؤية واضحة حول آلية صنع السياسات العامة في الاقليم من خلال اثاره التساؤلات الآتية : كيف تصنع السياسات العامة في اقليم كردستان؟ هل هذه السياسات حققت نجاحات في معالجة المشكلات التي يعاني منها المجتمع الكردي؟

فرضية الدراسة أن الباحث يفترض من أن السياسات العامة في اقليم كردستان العراق تختلف عن ما موجود من سياسات عامة في الحكومة الاتحادية، فهي حققت بعض النجاحات في العديد من الميادين ولو بنسب معينة وأستطاعت من تحقيق الغايات والأهداف التي رسمت من أجلها .

المطلب الأول مفهوم وتعريف السياسات العامة

هناك العديد من الكتاب والباحثين الذين حاولوا وضع مفهوم محدد للسياسة العامة وأن هذه التعريفات تتطلق بلا شك من وجهة نظر الباحثين ومن منطلقاتهم الفكرية والأيدولوجية لذلك سوف نحاول في هذا المبحث توضيح أهم التعريفات والأحاطة بها .

أولاً : مفهوم السياسات العامة : عكست تلك التطورات وجود عدة مداخل ينظر الى السياسة العامة من خلالها ولعل أول تلك المداخل هو (المنهج القانوني الدستوري) الذي أكد ان السياسات العامة الفعالة هي تلك التي ترتبط بقواعد قانونية ودستورية أي تلك التي تكون نابعة من دستور وقانون الدولة لذلك كانت السياسات العامة تهتم بالقواعد القانونية والدستورية المنظمة لها، ظهر فيما بعد (المنهج السلوكي) الذي انتقد

المنهج السابق وأكد بضرورة الاهتمام بالسلوك السياسي للحكومة ودوافعه والقوى المؤثرة فيه ووجد أن (المنهج القانوني _ الدستوري) منهج مثالي يهتم بالصيغة التي يجب ان تكون عليها السياسات العامة وبالتالي فإنه غير واقعي . الا أن السياسة العامة بتطور آخر أكثر أهمية بعد أن ظهر منهج (ما بعد السلوكية) الذي أهتم بدراسة مخرجات الحكومة والآثار التي تتركها في المجتمع ليس كالمنهج السلوكي الذي ركز اهتمامه على دراسة دوافع وعوامل السلوك السياسي للحكومة⁽¹⁾، أن السياسة العامة التي تقررها وتنفذها الحكومة تتميز بالتنوع والشمول والتغلغل الذي يمس كافة جوانب الحياة في المجتمع وأن من أهدافها تنظيم حياة الافراد وحل مشاكلهم وأجابة مطالبهم وان لها مغزى ومعنى موضوعي يتعلق مباشرة بنوع ومستوى حياة الافراد في المجتمع⁽²⁾.

ثانياً: تعريف السياسات العامة : واجهت العلوم الاجتماعية بشكل عام العديد من المشكلات المنهجية ومن أبرزها صعوبة وضع تعريف محدد للمفاهيم المستخدمة فعادة ما يصعب تقديم تعريف شامل جامع يحيط بأبعاد أي ظاهرة اجتماعية⁽³⁾ ، لذلك نجد أن من المشاكل التي يتعرض لها دارس السياسة العامة هي محاولة الوصول الى تعريف دقيق ومحدد واضح للمقصود بالسياسة العامة والسبب في هذا أمرين أولهما : هو استعمال " السياسة العامة " او " السياسة الحكومية " أو مجرد " السياسة " بشكل عام غير محدد أو دقيق لتعني أو تعبر عن معاني أو مصطلحات مختلفة، والثاني : وجود خلط بين هذه المصطلحات ومصطلحات اخرى إدارية مثل أهداف او برامج أو قرارات الادارة العامة او الإدارة الحكومية أو قوانين أو غير ذلك مما يستعمل لوصف ماتقوم به الحكومة من أعمال⁽⁴⁾، أن من الأهمية بمكان الى أن تعريف علم السياسة بأنه " علم التخصص السلطوي للموارد النادرة في المجتمع " يعكس أهمية الموضوع إذ يركز هذا التعريف على قيام النظام السياسي بدوره الموزع للسلع والخدمات والقيم والمكانة الاجتماعية والفرص ويجعل

(1) محمد علي حمود " الشركات عابرة القومية وصنع السياسات العامة في البلدان النامية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم

السياسية ، جامعة النهدين ، 2002، ص 43

2 خيري عبد القوي : دراسة السياسة العامة، ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1989.

3 خليل حسين : السياسات العامة في الدول النامية ، (ط1)، دار المنهل اللبناني ، مكتبة رأس النبع ، بيروت ، 2007، ص13

4 خيري عبد القوي : مصدر سبق ذكره ، ص 44

السياسة بمثابة أداة توزيع الموارد بين المجاميع السكانية بعامة والجماعات السياسية خاصة كذلك بين القطاعات الاجتماعية المختلفة وذلك بواسطة السياسات العامة التي يتبعها النظام⁽¹⁾.

هناك أشكالية في موضوع تعريفات السياسة العامة الا وهي تعدد التعريفات فهناك تعريفات أمريكية وهناك تعريفات عربية ولا تخرج هذه التعريفات بكل الأحوال عن تأثيرها بالمدارس الفكرية الثلاث (الدستورية القانونية، السلوكية، مابعد السلوكية) اذ نجد بكل الأحوال أن التعريفات تحمل أو تتأثر بصفات إحدى المدارس لذلك سيتم تقديم مجموعة من التعريفات على سبيل التوصيف وليس الحصر كنموذج لهذه التعددية. فيرى **توماس داي Thomas Dye** أن السياسة العامة **public policy** " هي كل ما تختار الحكومة ان تفعله أو لا تفعله " ⁽²⁾.

وعرف **جيمس أندرسون** السياسة العامة بأنها " برنامج عمل مقترح لشخص او لجماعة او لحكومة في نطاق بيئة محددة لتوضيح الغرض المستهدف والمحددات المراد تجاوزها سعياً للوصول الى هدف او لتحقيق غرض مقصود " ⁽³⁾، من هذا التعريف نلاحظ أنه من الضرورة وجود برنامج محدد وعلى الفاعلين في النظام السياسي ان على يسيروا على هذا البرنامج لكي يتمكنوا من تحقيق الأهداف المبتغاة من قبل المجتمع . ويرى **جابريل الموند** بأن السياسة العامة هي " تمثل محصلة عملية منتظمة من تفاعلات المدخلات (مطالب + دعم) مع المخرجات (قدرات وقرارات وسياسات) للتعبير عن اداء النظام السياسي في قدرته (الاستخراجية، التنظيمية، التوزيعية، الرمزية، الاستجابية، الدولية) من خلال هذه القرارات والسياسات المتخذة " ⁽⁴⁾، كذلك لدى "الموند" تعريف آخر للسياسة العامة أذ يعرفها من خلال زاوية فنية إجرائية بأنها " تعبيرات عن نيات يتم سنها وأقرارها من قبل السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية التي تقوم أيضا بتخصيص الموارد وتحديد الجهات المسؤولة عن تطبيق وإنجاز هذه الاهداف " ⁽⁵⁾.

1 أماني قنديل " تحليل السياسات العامة كأحد مداخل النظم السياسية " في علي الدين هلال واخرون : اتجاهات حديثة في علم السياسة ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، 1987، ص 106

(1) Thomas Dye : Understading public policy, preutice Hall , U.S.A , 1973 , p3

3 جيمس اندرسون : صنع السياسات العامة ، ترجمة د. عامر الكبيسي ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، 1999 ، ص 15

4 جابريل الموند و بينجهام باول آلان : السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، نظرة عالمية ، (ط1) ، ترجمة هشام عبدالله ، الدار الأهلية للنشر والتوزيع ، عمان ، 1998 ، ص 187- 188

5 فهمي خليفة الفهداوي : السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل ، (ط1) ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ،

وقد عرف **ديفيد استون** السياسة العامة بأنها " الأفعال التسلطية لموظفي الحكومة وهيئاتها والتي توضع لتحقيق حاجات المواطنين " (1)، ويشمل هذا التعريف كل قرارات الدولة وقوانينها المكتوبة وغير المكتوبة الهادفة لتحقيق غايات المجتمع .

ويعرف **لاسويل Laswell** السياسة العامة " بأنها برنامج رسم الأهداف والقيم والممارسات". وعرف الأستاذ **أحمد رشيد** السياسة العامة " بأنها اتجاه عمل الحكومة لحقبة زمنية مستقبلية بحيث يكون لها مبرراتها وهذا يعني ان السياسة العامة تمثل بمجملها تعبيراً عن التوجه السلطوي لموارد الدولة وأداة ذلك الحكومة، وتتداخل هنا مجموعة من العوامل السياسية والاقتصادية والعسكرية تعكس في النهاية الاهداف التي ينبغي على الحكومة تحقيقها في مدة محددة، فضلاً عن اختيارها للاستراتيجية المناسبة للوصول الى تلك الأهداف بأقصى كفاءة وفاعلية "، وهذا ما يتفق مع مقولة **هارولد لاسويل** المشهورة من يحصل على ماذا ؟ أين ؟ وكيف ؟ **who gets what ? when? How ?** (2) .

ويعرفها **خيري عبد القوي** بأنها " تلك العمليات والاجراءات السياسية وغير السياسية التي تتخذها الحكومة بقصد الوصول الى اتفاق على تعريف المشكلة والتعرف على بدائل حلها وأسس المفاضلة بينها تمهيدا لأختيار البديل الذي يقترح اقراره في شكل سياسات عامة ملزمة تتطوي على حل مرضي للمشكلة " (3) ويعرف الدكتور **كمال المنوفي** السياسة العامة أيضاً على أنها " مجموعة او سلسلة من القرارات تتعلق بمجال معين كالتعليم او الصحة أو الشؤون الخارجية او الدفاع أو الامن... الخ " ، فلو كان للدولة سياسة تعليمية هدفها خلق قاعدة فنية وتكنولوجية فيمكن اتخاذ قرارات تحدد الهدف مثل انشاء مدارس والمعاهد الفنية ، عقد الدورات التدريبية، أو عن طريق ارسال البعثات لغرض الدراسة أو التدريب أو كليهما... الخ (4) .

1 David Easton : A system of political life ,The system approach comprehensively applied to the study of nation , Newyork jhon wiley and sons ,1965 , p.61

2 نصر محمد علي : جماعات الضغط والمصالح والسياسات العامة في الولايات المتحدة الامريكية ، (ط1) ، المركز الثقافي للنشر والطباعة، بابل ، 2014 ، ص 40-41

(3) خيري عبد القوي : مصدر سبق ذكره ، ص 92

4 كمال المنوفي: اصول النظم السياسية المقارنة ، شركة ربيعان للنشر والتوزيع ، الكويت ، 1987 ، ص 283

أما الدكتور **عامر الكبيسي** فيعرف السياسة العامة " عبارة عن مجموعة من القرارات الأساسية والالتزامات والاعمال التي يقوم الفاعل أو مجموعة من الفاعلين من الذين يمسكون أو يوثرون في مراكز السلطة للنظام السياسي لغرض معالجة حالة أو مشكلة معينة " (1) .

وتعرف الدكتورة **مها الحديثي** السياسة العامة على انها " الأهداف التي تقرر السلطة السياسية تنفيذها في مختلف مجالات النشاط التي تدخل فيها الدولة وكيفما كانت صورة الحكومة التي تمثل السلطة السياسية في الدولة كونها هي المحددة للنقاط التي تراها أساسية في نشاط الدولة تاركة للإدارة العمل في إطار هذه النقاط "(2). ويمكن تحديد عناصر عدة لا بد من توفرها في السياسة العامة وهي :- (3)

أولاً :- الأيديولوجية (الأفكار والمعتقدات) Ideology

ثانياً :- حكومة Government

ثالثاً :- مصلحة عامة public Interest

رابعاً :- أفراد وجماعات Groups , Individuals

ويكفي الآن القول بأن السياسة العامة هي نتاج تفاعل ديناميكي معقد يتم في إطار نظام فكري بيئي سياسي محدد تشترك فيه عناصر معينة رسمية وغير رسمية يحددها النظام السياسي، وأهم هذه العناصر هي: دستور الحكم في الدولة، الأيديولوجية أو الفلسفة السياسية الحاكمة، السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، السلطة القضائية، الأحزاب السياسية، جماعات الضغط العام والخاص، الصحافة، والرأي العام، الامكانيات والموارد المتاحة، وطبيعة الظروف العامة للبلد(4)، ونرى ان السياسة العامة هي اهداف وغايات أساسية يحتاجها المجتمع داخل الدولة الواحدة وتسعى الحكومة لتحقيقها بقرارات ملزمة تحدد كيفية تنفيذها والفترة الكافية لذلك والموارد المرصودة لعملية التنفيذ (5).

1 عامر الكبيسي وعباس حسين جواد ، " المداخل المنهجية المعاصرة لدراسة السياسة العامة مالها وما عليها " ، المجله العراقيه للعلوم الادارية ، المجلد (1) ، العدد (1)، 2001، ص 3

2 مها الحديثي " العلاقة بين السياسة والادارة في العالم الثالث " ، مجلة قضايا سياسية ، العدد (1) ، جامعة النهدين ، بغداد ، 2000، ص 140

3 محمد علي حمود ، الشركات عابرة القومية وصنع السياسات العامة في البلدان النامية ، مصدر سبق ذكره ، ص 46-47

4 خيرى عبد القوي: مصدر سبق ذكره ، ص 35-36

5 المصدر نفسه ، ص 44-48

بعد أن استعرضنا لمجموعة من التعاريف للسياسة العامة وبلا شك أن هذه التعريفات تنطلق من وجهة نظر الباحثين ومن قناعاتهم حول كيفية ان يكون عمل وواجب الحكومة تجاه مجتمعها، نجد ان هناك تعدد في استخدام مفردة السياسة العامة وهناك الكثير ممن عرف السياسة العامة بدلالات من حيث الأهداف والقيم والممارسات، أو أنها تعرف على أنها قرارات أو عمليات وأجراءات حكومية وعرفت أيضا على اساس برامج عمل.... الخ، وبالتالي وهذا يقودنا الى أمر هام وأساسي ان وجود مشاكل تواجه المجتمع على كافة الاصعدة يقتضي بالضرورة الى وجود سياسة عامة لحل هذه المشاكل والعقبات التي تواجه المجتمع .

حيث تعد عملية صنع السياسات العامة المرحلة المحورية في العملية السياسية التي تتخذها الحكومة بقصد الوصول الى اتفاق على تعريف المشكلة والتعرف على بدائل حلها وأسس المفاضلة بينها تمهيداً لاختيار البديل الذي يقترح اقراره في شكل سياسة عامة ملزمة تتطوي على حل مقبول للمشكلة .

وأن عملية صنع السياسة العامة ليس عملية سهلة بل هي على درجة من الصعوبة والتعقيد فهي عملية حركية بالغة الحساسية والتعقيد وتشمل على العديد من المتغيرات والمؤثرات وعوامل الضغط التي يؤدي تداخلها و تفاعلها المستمران الى إنتاج سلسلة من ردود الفعل التي تتصرف بدورها إلى كل جوانب العمل داخل النظام السياسي⁽¹⁾، وتتم عملية صنع السياسات العامة بأربعة مراحل اولاً: تحديد المشكلة وادراجها في جدول الاعمال ، وثانياً : تقديم وأقتراح الحلول ، وثالثاً : التمويل وتحديد مصادره ، ورابعاً: الأقرار.

المطلب الثاني : تحديد المشكلة وأدراجها في جدول الأعمال

يعد تحديد المشكلة العامة في إطار برلمان كردستان أولى خطوات عملية صنع السياسات العامة إذ أن جدول الأعمال البرلماني هو في حقيقة الأمر مجموعة متسلسلة من المشكلات العامة التي يعاني منها المجتمع المحلي الكردي وتتطلب استجابة سريعة ورغم وجود الكثير من الأليات لأعتماد هذه المشكلة او تلك نجد ان اللجان البرلمانية في اقليم كردستان تساهم في تحديد المشكلات والقضايا الواجب اعتمادها كلاً حسب اختصاصها فهذه اللجان مسؤولة عن التفاعل والتعاون مع المجتمع المحلي بكل مؤسساته وافراده وكل ما يمثله من منظمات المجتمع المدني والنقابات والاتحادات والجامعات ووسائل الاعلام واستخلاص الأفكار حول اهم المطالب والاحتياجات والرغبات والتي غالباً ما تتشكل بصورة مشكلة مجتمعية، وعلى سبيل المثال

1 دندان عبد الغني " السياسة العامة بين الخبرة النظرية والواقع العملي " ، الحوار المتمدن، العدد (2588)، على الرابط :

2009/3/17، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165951>

لا الحصر نجد ان اللجنة البرلمانية لشؤون الصحة والبيئة، التقت في 2015/6/21 بأحدى منظمات المجتمع المدني وهي منظمة (زيان) المختصة بالصحة من أجل تحديد أهم المشكلات الواجب مواجهتها . وقد أكدت رئيسة اللجنة (زولفا محمود) على أن من ابرز المشكلات الصحية في الاقليم هي مشكلة المخدرات والتي تتطلب سياسة صحية عاجلة يتم إقرارها من قبل البرلمان⁽¹⁾ .

وتلعب اللجان البرلمانية في إقليم كردستان دوراً أساسياً في تحديد المشكلات الواجب على البرلمان التعامل معها ومن ثم أدرجها في جدول الأعمال فنجد مثلاً لجنة الدفاع عن حقوق المرأة قد استقبلت في 2014/7/20 وفداً من (مجموعة حياة) التي تضم عدد من الناشطات وممثلات ومنظمات مختصة بشؤون المرأة في كردستان، وضم اللقاء (ثيفار أبراهيم) رئيس لجنة الدفاع عن حقوق المرأة وعدد من اعضاء اللجنة البرلمانية وناقش اللقاء القوانين الصادرة في البرلمان عن حقوق المرأة ومشكلة العنف ضد المرأة وضرورة تبني قوانين جديدة أكثر صرامة فلا تزال القوانين السارية في الأقليم حول المرأة دون مستوى الطموح وحدد رئيس وأعضاء لجنة الدفاع عن حقوق المرأة أن هذه المشكلات سيتم تبنيها في أقرب وقت وأدرجها في جدول أعمال البرلمان ليتم مناقشتها واتخاذ القرارات في هذا الخصوص⁽²⁾ .

وفي محاولة لأيجاد الحلول للمشكلات المالية والاقتصادية في اقليم كردستان، أجمع برلمان كردستان بوزارة الثروات الطبيعية في اقليم كردستان بهدف مناقشة عدد من الملفات المتعلقة بحل الأزمة المالية والاقتصادية في اقليم كردستان وبهدف ايجاد الحلول المناسبة لأزمة الوقود والطاقة في الأقليم أجمع في يوم 2015/6/30 لجنتي الشؤون المالية والأقتصاد والاستثمار برئاسة (عزة صابر) والصناعة والمعادن والموارد الطبيعية برئاسة (شيركو جودت) مع (اشتي هورامي) وزير الموارد الطبيعية في حكومة الأقليم والوفد المرافق له وتم مناقشة مسألة الأزمة المالية وكيفية توفير الرواتب للموظفين في حكومة الأقليم ومعالجة مشكلة الوقود والطاقة.

وقال عضو لجنة الشؤون المالية والاقتصادية في برلمان كردستان (علي حمه صالح) أن الأجمع ركز على ثلاثة محاور رئيسية وهي مشكلة الأزمة المالية في الأقليم ورواتب الموظفين والمواطنين ومعالجتها

1 لجنة الشؤون الصحية والبيئية " مناقشه عدد من المشاكل الصحية في الأقليم " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22607&i=2> ، 2015/6/21

2 لجنة الدفاع عن حقوق المرأة " مناقشه القوانين الصادرة في برلمان كردستان عن حقوق المرأة " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=19882&i=2> ، 2014/7/20

والعمل على توفير رواتب الموظفين وتوزيعها عليهم وأن توفر الحكومة خلال السنة الحالية الرواتب المتأخر لأشهر الثلاثة الماضية بحسب الخطة الحكومية المعمول بها، مشيراً إلى أن وزارة الثروات الطبيعية قررت أن تقوم بإنشاء المصافي النفطية الحديثة في إقليم كردستان وحسب المواصفات العالمية وإنها ستصدر التعليمات الخاصة بهذا الخصوص ليتقدم المستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال بمشاريعهم بشكل شفاف لإنشاء تلك المصافي، وحول أزمة الوقود في إقليم كردستان قال (طه زنكنة) مقرر وزارة الثروات الطبيعية في حكومة إقليم كردستان أن الوزارة تعمل جاهدة على توفير الوقود اللازم للأسواق بالرغم من الطلب المتزايد على الوقود وتعمل الوزارة أيضاً منح الأجازات الخاصة للقادرين على استيراد الوقود من البنزين والغاز والنفط الأبيض للتقليل من الضغوطات التي تعاني منها الوزارة (1).

وعقدت لجنة الخدمات البلدية والنقل والاتصالات والسياحة في برلمان كردستان يوم 2015/8/4 اجتماعاً بحضور رئيس وأعضاء اللجنة وبحضور (نوروز مولود) وزير البلديات والسياحة في حكومة الإقليم بهدف مناقشة المشاكل التي تقف أمام وزارة البلديات في توفير المياه الصالحة للشرب في مدن الإقليم، ونوقش في الاجتماع المشاكل المتعلقة بقلّة المياه الصالحة للشرب في الإقليم إلى جانب العوائق التي تقف أمام وزارة البلديات في توفير المياه والمشاريع المتعلقة بالمياه الصالحة للشرب خاصة في مدن السليمانية وجمجمال ورنانية ودريندخان، وتم مناقشة الأسباب المتعلقة بتلك المشاكل وقدمت اللجنة مقترحاتها وأرائها حول مشكلة المياه الصالحة في الإقليم، وتعهد وزير البلديات والسياحة في حكومة الإقليم بأجراء الدراسات الكافية حول أسباب وقوف المشاريع الخاصة بالمياه الصالحة للشرب وتقديم التقرير النهائي للجنة حول تلك الأسباب، وأكدت لجنة الخدمات والبلدية والنقل والاتصالات والسياحة في برلمان كردستان دعمها لمشاريع الوزارة في توفير المياه الصالحة للشرب للمواطنين والتعاون الكامل بهدف اخراج مصاريف تلك المشاريع من التعليمات الخاصة بسياسة التشفيف المتبعة في إقليم كردستان (2).

وتلعب الحكومة دوراً مهماً في تحديد المشكلات الواجب التعامل معها وذلك من خلال تقديم مشروع الموازنه العامة فالموازنه العامة في حقيقتها مجموعة كبيرة من المشكلات المجتمعية التي تحاول الحكومة ان تضع

1 وزارة الثروات الطبيعية في إقليم كردستان " مناقشة ملفات الازمة المالية والاقتصادية وازمة الوقود والطاقة "، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22667&I=2> 2015/6/30

(1) لجنة الخدمات البرلمانية " معالجة مشاكل المياه الصالحة للشرب في إقليم كردستان "، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22756&I=2> 2015/8/4

لها حلولاً في إطار الموازنة العامة وبالتالي نجد ان كل وزارة في الاقليم تقدم استراتيجيتها المستقبلية في التعامل مع مشكلات المجتمع .

فمثلاً نجد من خلال العام 2013 ان حكومة الأقليم عملت على تحديد عدة مشكلات عامة تعتقد انها ذات أولوية مجتمعية ومن بين عشرة فقرات طالبت حكومة الأقليم بتمويلها من قبل حكومة المركز كان هناك خمسة منها يتعلق بمشكلات تتطلب سياسات عامة منها مشكلة مرضى السرطان الصادرة بحقهم قانون رقم (11) لسنة 2012، مشكلة ذوي الاحتياجات الخاصة الذين تتجاوز اعاقتهم (49%)، مشكلات تعليمية، حماية البيئة من التلوث، حماية المرأة (1) .

وعليه نجد أن البرلمان يعمل على تحديد المشكلة العامة وادراجها في جدول الاعمال لمناقشتها وايجاد الحلول اللازمة لتخطي المشكلة ورفعها الى الحكومة والتي بدورها تعمل على تحديد الميزانية اللازمة لمعالجة تلك المشكلة، ومن ثم يتم المصادقة عليها من قبل البرلمان.

المطلب الثالث : تقديم وأقترح الحلول

لاشك ان الاختصاص الاصيل والاساس للبرلمان في أيه دولة يتمثل في مباشرة سلطة التشريع والرقابة، حيث اعطى قانون انتخاب المجلس الوطني الكردستاني الحق لأعضاء البرلمان (ما لا يقل عن عشرة من أعضاء البرلمان) بأن يقترحوا مشاريع القوانين للبت في مناقشتها وسنها. وعند مناقشة مشروع القانون (سواء كان المشروع من اقتراح البرلمان نفسه أو السلطة التنفيذية) يجري أعضاء البرلمان تغييرات عليه وذلك عبر الغاء بعض الكلمات أو الجمل أو الفقرات أو عبر اضافة شروط أو مضامين جديدة، من هنا تعد القدرة على تعديل مشاريع القوانين أداة مهمة بالنسبة للمشرعين (2) .

أن واقع العلاقة بين الحكومة والبرلمان في الاقليم يتمثل في تركيز السلطة السياسية لصالح الحكومة، فتزايد الدور التشريعي للحكومة على الرغم من أن الوظيفة الاساسية للبرلمان في أي بلد تتمثل في سن القوانين (التشريع)، الا أن هناك عوامل متعددة أدت الى تراجعها عن اداء هذا الدور من ابرزها تنامي دور العوامل

1 نص قانون الموازنة العامة لأقليم كردستان للسنة المالية 2013، رقم (1) لسنة 2013، وقائع كردستان، العدد (158)، 2013، ص

2 أمين فرج شريف " الحكم الصالح في اقليم كردستان العراق دراسة في المقومات والمعوقات " ، أطروحة دكتوراه غير منشوره، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2013، ص 60

الاقتصادية والاجتماعية في حياة المجتمع، ومن أبرز مظاهرها في الاقليم هي اعطاء الحق للحكومة بأن تقترح مشاريع القوانين الى البرلمان (1).

حيث تشارك الأجهزة الحكومية كل حسب أختصاصه بأقتراح السياسات وعلى سبيل المثال تقترح وزارة الصحة السياسات الصحية والعلاجية التي ينبغي للدولة الاخذ بها وتبنيها وتحديد حجم الاموال والموارد المادية الاخرى من التجهيزات الطبية الملائمة، فضلاً عن الموارد البشرية من الكوادر اللازمة لتنفيذ تلك السياسة، وكذلك الحال بالنسبة للمؤسسات الحكومية مثل وزارات الاشغال والكهرباء والتربية والمواصلات ومشاركة المؤسسات الحكومية في رسم السياسات الحكومية عائد لكون القائمين عليها لهم خبرة وممارسة فعلية مما يجعل منهم خبراء ومستشارين قادرين على تحليل البيانات وتقديم العون والدعم لأصحاب القرار وبذلك يشاركون في رسم السياسات الحكومية (2).

ويعد الباحثون أقترح القوانين جزءاً أساسياً في العملية التشريعية لأنه مرحلة من مراحل سن القوانين ولكن هناك زيادة وتوسع في نطاق التشريعات المقدمة من قبل الحكومة، وهذا راجع الى أن الطابع الفني للمشاريع يتطلب توفر كوادر فنية واختصاصية في كافة شؤون المجتمع وهذا الامر لايمتلكه البرلمان، من حيث العدد والنوعيه مقارنة بالحكومة وهذا ما أدى الى تقليص دور البرلمان الذي اكتفى بدور الموافقة على ما تقدمه الحكومة من مشروعات القوانين التي لا يستطيع اعضاء البرلمان اعدادها واقتراحها فأعطاء الحق لاعضاء مجلس الوزراء بحضور جلسات اللجان البرلمانية وجلسات البرلمان عند مناقشة الموضوعات للاستشارة والمشاركة في المناقشات كذلك ان للنظام الحزبي والحياة الحزبية اثر كبير في تقوية مكانة حكومة الاقليم وتعزيزها على حساب البرلمان (3).

1 أمين فرج شريف ، مصدر سبق ذكره ، ص164
2 بشكو علي صالح " السياسات الحكومية في النظام البرلماني دراسة في سياسات الحكومة العراقية بعد 2005 " ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2015، ص 24
3 () أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، 164-166

المطلب الرابع التمويل وتحديد مصادره

لتمويل السياسات العامة مصادر متعددة اولها الموازنة العامة للدولة التي يتم اعدادها من قبل الحكومة ويتم أقرارها من قبل البرلمان بعد مناقشات قد تشهد صراعات برلمانية او حتى بين السلطة التشريعية والتنفيذية .

تعد الموازنة من أهم أدوات السياسة العامة وهي ترجمة لأهداف الدولة وسياساتها وخططها في شكل أعداد رقمية تكون اساساً لسير العمل وتقدمه (1)، وللموازنة اهمية كبيرة في حياة الدول سياسياً واقتصادياً واجتماعياً فهي ترجمة لبرنامج الحكومة السياسي الى ارقام وهي الأداة الأساسية لتوجيه وتنفيذ السياسات العامة (2).

وتعد الموازنة من اهم الوسائل المتاحة أمام الحكومة في تسيير نشاط المرافق العامة وتوجيه الاقتصاد الوطني للتأثير في الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي نحو رؤية مستقبلية تؤمن الازدهار والنمو المتواصل، ومن أهم المؤشرات الايجابية في موازنات الاقليم للسنوات (2005-2013) :- (3)

اولاً: أتصافها بالازدياد المستمر، ويتبين من الجدول رقم (1) ان حجم الموازنات إزداد خلال المدة (2005-2013) من (3) ترليوناً و (942) ملياراً و (152) مليون دينار عام 2005 الى (14) ترليوناً و (406) ملياراً و (537) مليون دينار عام 2013، وهذا الازدياد مهم وضروري لتشغيل مرافق القطاع العام (النفقات التشغيلية) وتغطية التزامات المشاريع الاستثمارية (النفقات الاستثمارية) .

ثانياً: تظهر بيانات النمو الاقتصادي لإقليم كردستان والمعلنة من قبل زارة التخطيط للمدة من (2004-2008) ارتفاعاً ملحوظاً للنتائج المحلي الأجمالي ومتوسط نصيب الفرد منه بالاسعار الجارية، فمثلاً عام 2004 كان الناتج المحلي الاجمالي (2) مليار و (419) مليون دينار وارتفع الى (24) مليار و (725) مليون دينار عام 2008 وبمعدل نمو مركب قدره (68,9%) وقد انعكس بشكل ملحوظ على متوسط نصيب الفرد منه حيث ازداد من (524,426) ديناراً عام 2004 الى (4,754,942) دينار عام 2008.

ينظر جدول رقم (1)

1 أكرام عبد العزيز وعلاء عكاب خلف " الموازنة الاتحادية للدولة العراقية : دراسة في أطر التشكيل "، مجلة دراسات سياسية، بيت

الحكمة، بغداد، العدد (26)، 2013، ص 172

2 المصدر نفسه، ص 185

3 أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 126-127

جدول رقم (1)

موازنات إقليم كردستان للمدة من (2005-2013) ونسبة نموها السنوي (ترليون دينار)

السنة	تاريخ اقرار البرلمان للمشروع	تاريخ تصديق رئيس الاقليم للمشروع	تاريخ نفاذه (نشر القانون في الجريدة الرسمية)
2007	2007-7-18	2007-7-27	2007-7-29
2008	2008-4-30	2008-5-13	2008-5-26
2009	2009-6-16	2009-7-5	2009-7-13
2010	2010-4-13	2010-4-19	2010-4-26
2011	2011-5-31	2011-6-23	2011-6-20
2012	2012-6-24	2012-6-27	2012-7-1
2013	2013-2-15	2013-2-26	2013-3-3

المصدر : أمين فرج شريف " الحكم الصالح في إقليم كردستان العراق دراسة في المقومات والمعوقات " ،

أطروحة دكتوراه غير منشوره، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2013، ص 219

ولكن عند التدقيق في حيثيات وضع موازنة الاقليم ومصادقتها وتنفيذها تبرز هنالك اوجة خلل عدة :⁽¹⁾ اولاً: هي مسالة تأخير المصادقة على قانون الموازنة في الاقليم، حيث دأبت السلطة التنفيذية في الاقليم على تأخير ارسال مشروع الموازنة الى البرلمان وهذا سبب في تأخير اقرارها، هذا التأخير ترك اثاراً سلبية على الاقليم من حيث تأخير تنفيذ المشاريع الخدمية والاستثمارية وحدوث عدم الاستقرار في الاسواق الداخلية .

ينظر الجدول رقم (2) يبين تاريخ اقرار الموازنة العامة وتصديقها ونفاذها للسنوات (2007-2013)

1 أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 219

جدول رقم (2)

تاريخ اقرار الموازنة العامة وتصديقها ونفاذها في إقليم كردستان للسنوات (2007-2013)

السنوات	موازنات حكومة الاقليم المصادق عليها من قبل مجلس النواب العراقي	نسبة النمو (%)
2005	3,942,152	-
2006	4,507,460	14,34
2007	5,982,365	32,72
2008	6,580,784	10
2009	8,857,263	34,59
2010	10,597,176	19,64
2011	11,180,000	5,49
2012	12,604,950	12,74
2013	14,406,735	14,29
معدل النمو	256,45	

المصدر: أمين فرج شريف " الحكم الصالح في إقليم كردستان العراق دراسة في المقومات والمعوقات " ، أطروحة دكتوراه غير منشوره، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2013، ص 219

ثانياً: أن الزيادة الحاصلة في حجم الموازنة العامة وفي الناتج القومي ومتوسط نصيب الفرد في الإقليم لا يعود الى تطور القطاعات الاقتصادية المختلفة وتنوع مصادرها وبالتالي احداث تغييرات هيكلية فيها، وإنما يعود الى تطور القطاع النفطي في العراق وازدياد ايراداتها بسبب تزايد صادرات النفط وارتفاع أسعاره في الاسواق العالمية مع بقاء حالة التخلف لأغلب القطاعات الاقتصادية الاخرى .

ثالثاً: عدم التوازن بين الايرادات والنفقات في الموازنة، وبالنظر الى الموازنات السنوية للإقليم وجدنا ان حصيلة الايرادات المخمنة في الإقليم اقل بكثير من النفقات، لو اخذنا فقط موازنة عام 2011 كنموذج لوجدنا ان مجموع الواردات الداخلية المثبتة هو (400) مليار دينار من مجموع (13) ترليون و (950) مليار دينار .

وهناك العديد من الاسباب وراء قلة الواردات في الاقليم متعددة ومتنوعة بعض منها عوامل موضوعية خارجة عن ارادة السلطات في الاقليم، فمثلاً أن بعض صور الايرادات لأية حكومة تشمل الاعانات الداخلية والخارجية والقروض والتعويضات الناجمة عن الحرب، وكذلك الاصدار النقدي الجديد، ولأن اقليم كردستان العراق ليس دولة مستقلة بل إقليم فيدرالي ضمن دولة اتحادية، لذلك فإنه يفقر الى مثل هذه الايرادات أما الاسباب الذاتية المتعلقة بالقصور ووجود خلل يتعلق بالسلطات في الاقليم مثل بسبب ضعف القطاعات الانتاجية الاخرى في الاقليم أو أهمالها (عدا الربيع المتأتي من النفط) كالقطاعين الزراعي والصناعي⁽¹⁾.

رابعاً: أن اتسام الموازنات السنوية للاقليم بعجز مالي واضح متجه نحو الارتفاع فقد وصل مقداره في عام (2010) الى (835) مليار دينار، ثم ارتفع عام (2011) ليصل الى (1) ترليون و(564) مليار (296) مليون دينار، حتى وصل في عام (2012) الى (2) ترليونين و(44) ملياراً و(847) مليون دينار، ويعد التمويل الحكومي في النفقات العسكرية احد الاسباب الرئيسية للعجز بسبب عدم التزام الحكومة العراقية صرف مستحقات الإقليم لحرس الإقليم (البيشمركة) من النفقات السيادية المترتبة عليها منذ عام (2007) والتي تقدر لغاية عام 2012 بأكثر من (6) ترليون دينار⁽²⁾.

خامساً: عدم وصول نسبة (17%) من حصة الأقليم المقررة ضمن موازنة العراق الفيدرالي بالكامل، وذلك بسبب استقطاع النفقات السيادية والحاكمة من تلك النسبة لذلك تراوحت نسبة المبالغ المستلمة من الموازنة العراقية حتى الان بين نحو (10% الى 13%) وهذا ما اثر سلباً في قدرة حكومة الاقليم من تحقيق برامجها الاقتصادية طيلة المدة بعد عام 2005⁽³⁾.

شهدت الاعوام 2014-2015 تزايد حدة الخلاف بين حكومة الاقليم والحكومة الاتحادية خاصة بموضوع تصدير النفط وادارة الثروات والموازنة العامة وعلى اثر هذه الخلافات تبدأ من المستحقات المالية للأقليم والتاخر بسبب الاجراءات الحكومية الاتحادية التي دفعت نحو تعليقها لفترات معينة واستمرت الخلافات وتم تأخير رواتب موظفي الأقليم وهذه الاجراءات دفعت نحو البحث عن مصادر اخرى للتمويل منها المصادر دولية .

حيث استقبلت لجنة المالية والشؤون الاقتصادية في برلمان كردستان اليوم 2014/11/17 برئاسة الدكتور (عزت صابر) رئيس اللجنة وعدد من اعضاء اللجنة (جون ميغل) نائب القنصل البريطاني في اقليم كردستان، وفي الاجتماع قدمت اللجنة نبذة عن المشاكل المالية والاقتصادية العالقة بين حكومة إقليم

1 أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص220

(2) المصدر نفسه، ص222

(3) أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 222-223

كردستان والحكومة المركزية في بغداد والأوضاع الاقتصادية والمالية الحالية في إقليم كردستان، وأكدت اللجنة أن الإقليم يعمل على إيجاد الحلول المناسبة لتلك المشاكل على اسس منطقية وشراكة حقيقية بين الجانبين .

وأكدت اللجنة على الحكومة المركزية التعاون في إيجاد الحلول وان تكون سبابة في ذلك على اسس حقيقية لتوزيع عائدات النفط بشكل واقعي وان تقدم للإقليم نسبة (17%) من ميزانية الدولة العراقية كاملة وأن يقوم الإقليم بتصدير النفط على هذا الأساس وان تأخذ حصتها الكاملة وتعيد باقي الأموال المستحصلة من بيع النفط الى الحكومة الاتحادية.

كما وتطرق الأجتتماع الى المشاكل التي من الممكن أن تواجه العراق في عام 2015 جراء انخفاض اسعار النفط في الأسواق العالمية بأعتبار أن غالبية ميزانية الدولة العراقية تعتمد على تصدير النفط الخام⁽¹⁾. وبسبب ضعف الميزانية العامة للإقليم ومشكلة التمويل بسبب الخلافات بين الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم بدأ برلمان كردستان البحث عن مصادر تمويل دولي لذا نجد ان في يوم 2014/11/24 اجتمعت اللجان البرلمانية المكونة من لجنة (الشؤون القانونية، الشؤون المالية، والصناعة والمعادن) مع وفد من المستشارين في حكومة اقليم كردستان برئاسة (أمانج رحيم) المستشار القانوني لحكومة إقليم كردستان بهدف مناقشة مشروع قانون الحصول على القروض المالية الدولية في ظل الازمة المالية التي يعيشها إقليم كردستان، وقدم الوفد الحكومي الذي ضم عدد من المستشارين في حكومة الاقليم عدد من المعلومات والاحصائيات حول كيفية الحصول على القروض المالية الخارجية والالتزامات التي تفرضها هذه القروض على اقليم كردستان والتاثيرات الايجابية التي تؤثرها هذه القروض على المشاريع المستقبلية لحكومة الاقليم. وأوضح الوفد الحكومي في الاجتماع عدم وجود أية مواد وفقرات دستورية تقف عائقاً أمام الحكومة للاقتراض المالي الخارجي مشيراً الى أن المادة (110) من الدستور العراقي التي تخص صلاحيات الحكومة الاتحادية لم تؤكد أن الاقتراض المالي الخارجي من اختصاصات الحكومة الاتحادية فقط، كما اشار الوفد الى ان المادة (121) تؤكد في حال اصدار قانون يكون ضد سلطات الحكومة الاتحادية فالأولوية تكون لقانون الصادر من الاقليم وليست لسلطات الحكومة الاتحادية .

وأوضح الوفد الحكومي ان المبلغ المقرر اقتراضه من الخارج هو (5) مليار دولار ومن المقرر أن تصرف هذه الأموال في مشاريع البنى التحتية الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية لحكومة إقليم كردستان، وبسبب

1 لجنة المالية والشؤون الاقتصادية " المشاكل المالية ولأقتصادية العالقة بين حكومة اقليم كردستان والحكومة المركزية " على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=20975&l=2>

الأوضاع الاقتصادية العالمية غير المستقرة من الضروري ان يستعجل برلمان كردستان في اقرار القانون، وفي نهاية الاجتماع قدم عدد من اعضاء اللجان البرلمانية اسألتهم وملاحظاتهم حول كيفية الاقتراض والاستفادة الحقيقية من تلك الاموال والطريقة التي يجب فيها اعادة تلك الاموال في المستقبل وتقييم الجوانب الايجابية والسلبية للقرض (1). وعقدت لجنة المالية والشؤون الاقتصادية في برلمان كردستان في يوم 2014/11/26 اجتماعاً برئاسة (عزت صابر) رئيس اللجنة وحضور نائب رئيس اللجنة ومقرر واعضاء اللجنة بهدف اعداد التقرير النهائي حول مشروع قانون اقتراض حكومة اقليم كردستان (5) مليارات من الاموال .

وناقشت اللجنة في اجتماعها مواد وقرارات مشروع القانون الذي قدمه حكومة الاقليم الى البرلمان بهدف اقتراض (5) مليارات من الأموال لأستثمارها ضمن الخطط الاقتصادية الاستراتيجية في اقليم كردستان، وبعد تبادل الاراء حول مشروع قانون الاقتراض أتفق أعضاء اللجنة على ضرورة ارسال الحكومة نسخة من المشاريع التي تعمل على استثمار تلك الاموال فيها وادارجها مع مشروع القانون المقدم الى البرلمان . وبعد نهاية المناقشات قررت اللجنة رفع تقرير نهائي يضم الآراء والأفكار التي طرحت في الاجتماع كافة الى رئاسة برلمان كردستان لاتخاذ الاجراءات حول مشروع قانون اقتراض الأموال المقدم من قبل حكومة اقليم كردستان (2) .

أما فيما يخص تمويل الاحزاب في اقليم كردستان فقد نص قانون رقم (5) لسنة 2014 على أن يخصص مجلس وزراء اقليم كردستان ضمن الميزانية العامة ميزانية سنوية لتمويل الاحزاب السياسية المجازة في الاقليم كردستان (3). وتكون نسبة الميزانية المخصصة للاحزاب السياسية المجازة (1%) واحد في المائة من الميزانية العامة لأقليم كردستان وتوزع وفقاً للمعايير الآتية :- (4)

1 تقرير حول " مناقشة مشروع قانون اقتراض أموال من الخارج " الانترنت:

http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21074&l=2 2014/11/24 ،

2 اللجنة المالية لأقليم كردستان " اعداد التقرير النهائي لمشروع قانون حكومة الاقليم لأقتراض الاموال"، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان، على الانترنت :

http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21084&l=2 2014/11/26 ،

3 المادة (1)، قانون رقم (5) لسنة 2014، قانون تمويل الاحزاب في اقليم كردستان - العراق ، يمكن الاطلاع على نص القانون على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان - القوانين، على الانترنت :

http://www.perleman.org/Default.aspx?page=byyear&c=LDD-Yasa&id=2014

4 المادة (2)، قانون رقم (5) لسنة 2014، قانون تمويل الاحزاب في اقليم كردستان - العراق، مصدر سبق ذكره

يكون المقعد البرلماني هو المعيار والقيمة الشهرية لكل مقعد هي (0,000375%) من الميزانية العامة (1)، يمول بما لا يقل عن نسبة (0,00185%) من الميزانية العامة كل حزب شارك قبل الانتفاضة في الحركة التحررية الكردستانية واستحصل على مقعد في الدورة المستمرة في البرلمان (2).
استثناء من احكام الفقرة (اولاً) من هذه المادة، تحتسب شهرياً لكل حزب او كيان سياسي نسبة (0,0005%) من الميزانية العامة عن كل مقعد حصل عليه من القاعد المخصصة ل(الكوتا) في الدورة المستمرة للبرلمان (3).

وتحرم الأحزاب المشمولة بهذا القانون من التمويل السنوي في حال حلها او مخالفتها لأحكام القانون رقم (17) لسنة 1993 المعدل (4)، وتدقق ميزانية الاحزاب بموجب نظام المحاسبة المعمول به في الاقليم وهي خاضعة لرقابة ديوان الرقابة المالية (5).

رابعاً: الأقرار

لا يمكن أن يصبح مشروع القانون قانوناً إلا اذا وافقت عليه الهيئة التشريعية (بالتصويت عليه)، وفي مجال أداء برلمان الأقليم لوظيفته التشريعية منذ بداية عمله نجد أنه قام بأصدار قوانين وقرارات لتنظيم مختلف نواحي وشؤون المجتمع الكردستاني بلغ عددها (للفترة من 1992/6/4 لغاية 2004 /11/15)، (193) قانوناً و(213) قراراً، وفي الدورة الثالثة تم إصدار (79) قانوناً و(73) قراراً ، ومن بين تلك المجالات:- (6)

- 1- كيفية سير العمل داخل البرلمان .
- 2- تنظيم أمور السلطة التنفيذية .
- 3- تنظيم أمور السلطة القضائية .
- 4- تنظيم شؤون الأحزاب والجمعيات ومنظمات المجتمع المدني .
- 5- تنظيم الشؤون الاقتصادية والمالية والأدارية والأجتماعية والثقافية للمجتمع .

1 المادة (2/ اولاً)، القانون نفسه
2 المادة (2/ سادساً)، القانون نفسه
3 المادة (2/ سابعاً)، القانون نفسه
4 المادة (3)، القانون نفسه
5 المادة (4)، القانون نفسه
6 أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 61

ووفق النظام الداخلي للمجلس الوطني الكردستاني ينتخب المجلس في جلسته الأولى بطريقة الاقتراع السري رئيساً له ونائباً للرئيس وسكرتيراً بالأكثرية المطلقة لعدد أعضاء المجلس⁽¹⁾.

ولا يكون انعقاد المجلس قانونياً الا بحضور أغلبية اعضائه ويتخذ المجلس قراراته باغلبية الحاضرين وذلك في غير الحالات التي تتطلب اغلبية خاصة بموجب القانون وعند تساوي الاصوات فللرئيس صوت الترجيح⁽²⁾، تعدلت الفقرة (1) من هذه المادة بموجب المادة (2) من [قانون التعديل الاول لقانون رقم \(1\) لسنة 1992](#) رقم (5) صادر بتاريخ 1998/4/29، بعد أن كان النص القديم للفقرة (1) : لا يكون انعقاد المجلس صحيحاً الا بحضور اغلبية اعضائه، ويتخذ المجلس قراراته بالاغلبية المطلقة للحاضرين وذلك في غير الحالات التي تتطلب اغلبية خاصة وعند تساوي الآراء فللرئيس صوت الترجيح . ويجري التصويت على مشروعات القوانين مادة فمادة⁽³⁾، وتكون جلسات المجلس علنية ويجوز ان تكون سرية بناء على طلب رئيس المجلس او ما لا يقل عن ربع عدد أعضائه وموافقة المجلس بأكثرية الحاضرين⁽⁴⁾.

وللسلطة التنفيذية المنبثقة عن المجلس أو لعشرة من أعضائه اقتراح مشاريع القوانين ولا يناقش مشروع قانون قبل ان تنتظر فيه اللجنة المختصة وكل مشروع رفضه المجلس لا يقدم اليه خلال دورة الانعقاد ذاتها⁽⁵⁾. ولكل عضو في المجلس ان يوجه بموجب نظامه الداخلي أسئلة واستجوابات الى أعضاء السلطة التنفيذية في الموضوعات التي تدخل ضمن مهامهم وصلاحياتهم وعليهم الاجابة عنها خلال سبعة ايام من تاريخ تبلغهم وتجري مناقشة موضوع الاستجواب في المجلس عند الاقتضاء⁽⁶⁾ .

ويقصد بالسؤال البرلماني العمل الذي يطلب به عضو البرلمان من مسؤول تنفيذي ابصاحات في نقطة معينة، فهو استيضاح لاينطوي على اتهام اي هو الاستهزام عن أمر غامض لكي يستطيع عضو البرلمان أن يتتبع نشاط الادارة العامة من خلال الحصول على معلومات عن أمر يجهله، ويعد السؤال البرلماني من اكثر وسائل الرقابة البرلمانية انتشاراً وشيوعاً على اعتبار أنه يكفل تحقيق نوع من الرقابة على نشاط الحكومة

1 المادة (48)، قانون المجلس الوطني لكردستان العراق، رقم (1) لسنة 1992، مجلس القضاء الاعلى/ قاعدة التشريعات العراقية، العدد(1)، 1992، ص9

2 المادة (50/ أولاً)، [قانون التعديل الاول لقانون رقم \(1\) لسنة 1992](#)، رقم (5) صادر بتاريخ 1998/4/29، مجلس القضاء الاعلى/ قاعدة التشريعات العراقية، العدد(1)، 1992، ص9

3 المادة (50/ ثانياً)، [قانون التعديل الاول لقانون رقم \(1\) لسنة 1992](#)، مصدر سبق ذكره، ص9

4 المادة (52)، قانون المجلس الوطني لكردستان العراق رقم (1) لسنة 1992، مصدر سبق ذكره

5 المادة (53)، القانون نفسه

6 المادة (54/ أولاً)، القانون نفسه

وذلك من ناحية الكثافة العددية والتنوع في موضوعات الاسئلة التي توجه الى اعضاء الحكومة وايضا من حيث التنوع الحزبي لمقدمي الاسئلة سواء بين احزاب السلطة (الاجلبية البرلمانية) أو أحزاب المعارضة (الاقلية البرلمانية) الامر الذي من شأن الكشف عن الكثير من التجاوزات والقصور والعمل على معالجتها⁽¹⁾. بسحب الثقة من السلطة التنفيذية أو من أحد اعضائها، ولا يناقش المجلس الطلب الا بعد مرور سبعة أيام من تاريخ تقديمه ويجري التصويت عليه بعد يومين من أتمام المناقشة فيه⁽²⁾.

وجاء في الباب السابع من الاحكام المتفرقة في المادة (60) تنشر القوانين الصادرة من المجلس في جريدة خاصة يصدرها وتعتبر نافذة من تاريخ نشرها ما لم يحدد تاريخ آخر لذلك⁽³⁾.

الخاتمة

توصلت الدراسة الى ان هناك عدم وضوح في استخدام مفهوم السياسة العامة وهناك خلط في تعريف السياسات العامة حاولنا من خلال الدراسة فك هذا الخلط والالتباس في هذه التعريفات .

- ان اهم المؤسسات المؤثرة في صنع السياسات العامة تتاتي من عدة مراحل فهناك مؤسسات رسمية (السلطات التشريعية وتنفيذية وقضائية) ومؤسسات غير رسمية (أحزاب وجماعات ضغط ومنظمات مجتمع مدني وغيرها) لها دورها في صنع السياسات العامة من خلال نوابها في البرلمان، حيث تصنع السياسات العامة من خلال اربع مراحل :
- تحديد المشكلة : حيث تعمل اللجان البرلمانية كلا حسب اختصاصه في تحديد المشكلات الواجب على البرلمان التعامل معها ومن ثم ادراجها في جدول الاعمال.
- تقديم واقتراح الحلول : حيث تشارك الاجهزة الحكومية كل حسب اختصاصه بأقتراح السياسات الواجب على الحكومة تبنيها .
- التمويل وتحديد مصادره : للتمويل مصادر متعددة منها الموازنة العامة للدولة ، فالتمويل دور كبير في ترجمة اهداف الدولة وسياستها الى ارقام تكون اساسا لسير عملها .
- الاقرار : لا يمكن تمرير اي قانون الا بعد موافقة البرلمان عليه عن طرق اجراء التصويت .

1 أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 62

2 المادة (54/ثانياً)، قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (1) لسنة 1992، مصدر سبق ذكره

3 المادة (60)، القانون نفسه

Conclusion :

In conclusion, the study found a lack of clarity in the use of the concept of public policy and a confusion in defining public policies. We attempted to clarify and eliminate the ambiguity in these definitions through the study.

The most influential institutions in public policy-making come from various stages. There are official institutions (legislative, executive, and judicial authorities) and non-official institutions (parties, pressure groups, civil society organizations, etc.) that play a role in shaping public policies through their representatives in parliament. Public policies are formulated through four stages: Problem identification: Parliamentary committees, according to their jurisdiction, work on identifying the problems that the parliament should address and then include them in the agenda.

Proposal of solutions: Government agencies, based on their expertise, participate in proposing policies that the government should adopt.

Financing and determining sources: Financing comes from multiple sources, including the state's general budget. Financing plays a significant role in translating the state's goals and policies into numbers that form the basis of its operations.

Approval: No law can be passed without the parliament's approval through the voting process.

المصادر

أولاً: الدستور والقوانين

- 1- قانون المجلس الوطني لكرديستان العراق رقم (1) لسنة 1992 .
- 2- قانون التعديل الأول لقانون رقم (1) لسنة 1992 .
- 3- قانون السلطة القضائية لأقليم كردستان رقم (23) لسنة 2007.
- 4- قانون تمويل الاحزاب في اقليم كردستان - العراق .
- 5- قانون الموازنه العامة لأقليم كردستان للسنة المالية 2013، رقم (1) لسنة 2013

ثانياً: الكتب العربية والمترجمة

- 1- أماني قنديل " تحليل السياسات العامة كأحد مداخل النظم السياسية " في علي الدين هلال وآخرون : اتجاهات حديثة في علم السياسة ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، 1987 .
- 2- جابرييل الموند و بينجهام باول آلين : السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، نظرة عالمية ، (ط1) ، ترجمة هشام عبدالله ، الدار الأهلية للنشر والتوزيع ، عمان ، 1998 .
- 3- جيمس اندرسون : صنع السياسات العامة ، ترجمة د. عامر الكبيسي ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، 1999 .
- 4- خيربي عبد القوي : دراسة السياسة العامة، ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1989 .
- 5- خليل حسين : السياسات العامة في الدول النامية ، (ط1)، دار المنهل اللبناني ، مكتبة رأس النبع ، بيروت، 2007 .
- 6- فهمي خليفة الفهداوي : السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل ، (ط1) ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، 2001 .
- 7- كمال المنوفي: اصول النظم السياسية المقارنة ، شركة ربيعان للنشر والتوزيع ، الكويت ، 1987 .
- 8- نصر محمد علي : جماعات الضغط والمصالح والسياسات العامة في الولايات المتحدة الامريكية ، (ط1) ، المركز الثقافي للنشر والطباعة، بابل ، 2014 .

ثالثاً: الدوريات

1. أكرام عبد العزيز وعلاء عكاب خلف " الموازنة الاتحادية للدولة العراقية : دراسة في أطر التشكيل " ، مجلة دراسات سياسية، بيت الحكمة، بغداد، العدد(26)، 2013 .
2. عامر الكبيسي وعباس حسين جواد " المداخل المنهجية المعاصرة لدراسة السياسة العامة مالها وما عليها " ، المجلة العراقية للعلوم الادارية ، المجلد (1) ، العدد (1)، 2001 .
3. مها الحديثي " العلاقة بين السياسة والادارة في العالم الثالث" ، مجلة قضايا سياسية ، العدد (1) ، جامعة النهرين ، بغداد ، 2000 .

رابعاً : الأطاريح والرسائل الجامعية

- 1- أمين فرج شريف " الحكم الصالح في اقليم كردستان العراق دراسة في المقومات والمعوقات" ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2013

- 2- بشكو علي صالح " السياسات الحكومية في النظام البرلماني دراسة في سياسات الحكومة العراقية بعد 2005 " ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2015.
- 3- محمد علي حمود " الشركات عابرة القومية وصنع السياسات العامة في البلدان النامية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهدين ، 2002.
- خامساً: شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)
- 1- اللجنة المالية لأقليم كردستان " أعداد التقرير النهائي لمشروع قانون حكومة الاقليم لأقتراض الاموال" ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان، على الانترنت :
- <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21084&l=2> ، 2014/11/26
- 2- تقرير حول " مناقشة مشروع قانون أقتراض أموال من الخارج " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان، على الانترنت:
- <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21074&l=2> ، 2014/11/24
- 3- دندان عبد الغني " السياسة العامة بين الخبرة النظرية والواقع العملي " ، الحوار المتمدن، العدد (2588)، ، على الرابط :
- <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165951> ، 2009/3/17
- 4- لجنة الشؤون الصحية والبيئية " مناقشه عدد من المشاكل الصحية في الأقليم " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت :
- <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22607&l=2> ، 2015/6/21
- 5- لجنة الدفاع عن حقوق المرأة " مناقشه القوانين الصادرة في برلمان كردستان عن حقوق المرأة " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=19882&l=2> ، 2014/7/20
- 6- لجنة الخدمات البرلمانية " معالجة مشاكل المياه الصالحة للشرب في اقليم كردستان " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22756&l=2> ، 2015/8/4.
- 7- لجنة المالية والشؤون الاقتصادية " المشاكل المالية ولأقتصادية العالقة بين حكومة اقليم كردستان والحكومة المركزية " على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت :
- <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=20975&l=2> ، 2014/11/17
- 8- وزارة الثروات الطبيعية في اقليم كردستان " مناقشة ملفات الازمة المالية والاقتصادية وازمة الوقود والطاقة " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت :
- <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22667&l=2> ، 2015/6/30
- سادساً : المصادر باللغة الإنكليزية

- (1) Thomas Dye : Understading public policy, preutice Hall , U.S.A , 1973
- (2) David Easton : A system of political life ,The system approach comprehensively applied to the study of nation ,Newyork jhon wiley and sons ,1965.

Sources:

First: the constitution and laws

- 1- Law of the National Council of Iraqi Kurdistan No. (1) of 1992.
- 2- Law of the first amendment to Law No. (1) of 1992.
- 3- Law of the Judicial Authority of the Kurdistan Region No. (23) of 2007.
- 4- The Law of Funding Parties in the Kurdistan Region - Iraq.
- 5- Law of the general budget for the Kurdistan region for the fiscal year 2013, No. (1) for the year 2013

Second: Arabic and translated books

- 1- Amani Kandil, "Analysis of Public Policies as One of the Entrances to Political Systems," in Ali El-Din Helal and Others: Modern Trends in Political Science, Center for Political Research and Studies, Egyptian Renaissance Library, Cairo, 1987.
- 2- Gabriel Almond and Bingham Powell Al-Abn: Comparative Politics in Our Time, A Global View, (1st edition), translated by Hisham Abdullah, Al-Ahlia House for Publishing and Distribution, Amman, 1998.
- 3- James Anderson: Public Policy Making, translated by Dr. Amer Al-Kubaisi, Dar Al-Maysarah for Publishing, Distribution and Printing, Amman, 1999.
- 4- Khairy Abdel-Qawi: Study of Public Policy, That Al-Salasil for Printing, Publishing and Distribution, Kuwait, 1989.
- 5- Khalil Hussein: Public Policies in Developing Countries, (1 edition), Dar Al-Manhal Al-Lebanese, Ras Al-Nabaa Library, Beirut, 2007.
- 6- Fahmy Khalifa Al-Fahdawi: Public Policy: A Holistic Perspective in Structure and Analysis, (1st Edition), Dar Al-Maysarah for Publishing, Distribution and Printing, Amman, 2001.
- 7- Kamal Al-Menofi: The Origins of Comparative Political Systems, Rabiaan Company for Publishing and Distribution, Kuwait, 1987.
- 8- Nasr Muhammad Ali: Pressure groups, interests, and public policies in the United States of America, (1 edition), the Cultural Center for Publishing and Printing, Babylon, 2014.

Third: periodicals

1. Ikram Abdul Aziz and Alaa Akab Khalaf, "The Federal Budget of the Iraqi State: A Study in the Frameworks of Formation," Journal of Political Studies, House of Wisdom, Baghdad, Issue (26), 2013.

2. Amer Al-Kubaisi and Abbas Hussein Jawad, "Contemporary Methodological Approaches to Studying Public Policy, Its Money and What It Has," Iraqi Journal of Administrative Sciences, Volume (1), Number (1), 2001.

3. Maha Al-Hadithi, "The Relationship between Politics and Administration in the Third World," Journal of Political Issues, Issue (1), Al-Nahrain University, Baghdad, 2000.

Fourth: Theses and university theses

1- Amin Faraj Sharif, "Good Governance in the Kurdistan Region of Iraq, A Study of the Elements and Obstacles," an unpublished doctoral thesis, College of Law and Politics, University of Sulaymaniyah, 2013

2- Bishku Ali Salih, "Governmental Policies in the Parliamentary System, A Study of the Iraqi Government's Policies after 2005," an unpublished master's thesis, College of Law and Politics, University of Sulaymaniyah, 2015.

3- Muhammad Ali Hammoud, "Transnational Corporations and Public Policy Making in Developing Countries", an unpublished master's thesis, Faculty of Political Science, Al-Nahrain University, 2002.

Fifth: International Information Network (Internet)

1- The Finance Committee of the Kurdistan Region, "preparing the final report for the draft law of the regional government to borrow money," on the official website of the Kurdistan Parliament, on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21084&l=2>, 11/26/2014

2- A report on "Discussing a draft law on borrowing funds from abroad", on the official website of the Kurdistan Parliament, on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21074&l=2>, 11/24/2014

3- Dandan Abdul-Ghani, "Public Policy between Theoretical Experience and Practical Reality," Al-Hiwar Al-Motaddin, No. (2588), at the link:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165951>, 17 /3/2009

4- The Committee on Health and Environmental Affairs, "discussing a number of health problems in the region," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22607&l=2>, 6/21/2015

5- The Committee for the Defense of Women's Rights, "Discussing the laws issued in the Kurdistan Parliament on women's rights," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet: <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=19882&l=2>, 20/7 /2014

6- The Parliamentary Services Committee, "Addressing Drinking Water Problems in the Kurdistan Region," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet: <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22756&l=2>, 4/8/2015.

7- The Committee on Finance and Economic Affairs, "The outstanding financial and economic problems between the Kurdistan Regional Government and the central government," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=20975&l=2>, 11/17/ 2014

8- The Ministry of Natural Resources in the Kurdistan Region, "Discussing the files of the financial and economic crisis and the fuel and energy crisis," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22667&l=2>, 30/6 /2015

Sixth: The sources are in English

(1) Thomas Dye: Understanding public policy, Prentice Hall, U.S.A, 1973.

(2) David Easton: A system of political life, The system approach comprehensively applied to the study of nation, New York John Wiley and sons, 1965, p.61